

اسم البرنامج: في العمق

عنوان الحلقة: الاتفاقية الأمنية الخليجية

مقدم الحلقة: علي الظفيري

ضيفا الحلقة:

- عبيد الوسمي/أستاذ القانون بجامعة الكويت
- أنور عشقي/رئيس مركز الشرق الأوسط للدراسات الإستراتيجية

تاريخ الحلقة: 2014/2/24

المحاور:

- أوجه التحفظ على الاتفاقية الأمنية الخليجية
- الدوافع وراء تفعيل الاتفاقية
- تأثير الاتفاقية على الحريات العامة
- مواقف خليجية متباينة
- برلمان الكويت والمصادقة على الاتفاقية الأمنية
- الضمانات الحقوقية المطلوبة
- اتفاقية لمواجهة المخاطر المتصاعدة

علي الظفيري: أهلا بكم مشاهدينا الكرام، طابت أوقاتكم بكل خير، في العمق يبحث الليلة في الاتفاقية الأمنية الخليجية التي أثارت كثيرا من الجدل في الأوساط الخليجية حول ما تضمنته هذه الاتفاقية والتعديلات التي طرأت على هذه الاتفاقية وهي اتفاقية جاءت تعديلا لاتفاقية سابقة كذلك الظروف والتوقيت الذي جاءت به هذه الاتفاقية، أرحب بضيوف هذه الحلقة الدكتور عبيد الوسمي أستاذ القانون الدستوري في جامعة الكويت هنا في الاستوديو، والدكتور أنور عشقي من جدة رئيس مركز الشرق الأوسط للدراسات الإستراتيجية، مرحبا بكم ضيوفنا الكرام، مرحبا دكتور عبيد.

عبيد الوسمي: أستاذ قانون المرافعات.

علي الظفيري: قانون المرافعات أنا آسف، أنا لاحظت إنه فيه إشكالية بس كملتها مثلما كتبت، إذن أستاذ قانون المرافعات.

عبيد الوسمي: أستاذ القانون.

علي الظفيري: أو القانون، دكتور وأنا أتابع حقيقة ما قيل عن هذه الاتفاقية والحديث عن هذه الاتفاقية استمعت إلى آراء كثيرة وقرأت آراء كثيرة ومواقف كثيرة منها، ما لفتني هو رأي كان يقول إنه أصلا مجلس التعاون قام على أساس أمني حماية هذه المنظومة، منظومة الدول وأنظمتها مقابل التهديدات الخارجية وبالتالي أي شيء أمني عسكري لا يستغرب، لماذا يعني يكون هناك نوع من التخوف من هذه الاتفاقية، الاتفاقية الأمنية الخليجية التي أقرت مؤخرا؟

أوجه التحفظ على الاتفاقية الأمنية الخليجية

عبيد الوسمي: هو أولا لما ميثاق مجلس التعاون ليس ميثاقا أمنيا.

علي الظفيري: لكن السبب القصد.

عبيد الوسمي: صحيح أن الهاجس الأمني وحماية دول مجلس التعاون كان جزءا من الفكرة التي بموجبها أنشأت أو أوجد هذا الاتحاد شبه الكونفدرالي لأن فيه شكل من أشكال الوحدة طبقا لميثاق دول مجلس التعاون، لكن أيضا الهاجس الأمني يجب أن لا يكون على حساب القضايا الأساسية وهي قضايا الحريات، نفترض أنه أي اتفاقية تعقدتها دول مجلس التعاون وخصوصا فيما بينها يجب أن تكون في البداية أنت ضمن سياق يكفل الحد الأدنى من الحريات لشعوب دول مجلس التعاون وهو أمر غير موجود، دول مجلس التعاون أبرمت عددا كبيرا من الاتفاقيات فيما بينها الاقتصادية الموحدة واتفاقية العملة النقدية الموحدة والاتفاقية الجمركية وغيرها من الاتفاقيات وهي اتفاقيات أعتقد أنها مهمة على الأقل في الجانب التنموي والتبادل المصلي بين مجلس دول التعاون، وهذه الاتفاقيات لم تفعل إلى الآن أو أنه كان هناك عوائق كبيرة، عندما نفاجا باتفاقية تسمى بالاتفاقية الأمنية وهي ليست كذلك حتى وإن سميت اتفاقية أمنية لأنها تضمنت عناصر فيها قضائية وعناصر فيها عسكرية خصوصا فيما يتعلق..

علي الظفيري: هي ليست أمنية.

عبيد الوسمي: مسمى الاتفاقية الأمنية لا ينطبق على اتفاقية كهذه الاتفاقية.

علي الظفيري: إيش أفضل مسمى وأقرب مسمى لها؟

عبيد الوسمي: يعني هو الاتفاقية شبه الأمنية والعسكرية والقضائية هو أدق لأنها أعطت صلاحيات استثنائية.

علي الظفيري: تقصد من حيث مجالاتها.

عبيد الوسمي: من حيث المجالات التي تغطيها هذه الاتفاقية، الهاجس الأمني يجب أن لا يكون مبررا للقيام بإبرام مثل هذه الاتفاقيات التي تمثل خروجاً واضحاً على قواعد الحرية لسبب بسيط أن دول مجلس التعاون أصلاً أبرمت اتفاقيات أمنية مع معظم الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، عندنا اتفاقيات أمنية وعسكرية مع الولايات المتحدة الأميركية ومع بريطانيا ومع فرنسا.

علي الظفيري: كل دولة على حدا.

عبيد الوسمي: كل هذه الدول وتحولت الخليج إلى مخزن للقواعد العسكرية ولذلك في ظل هذا العدد الهائل من هذه الاتفاقيات عندما نحتاج أيضاً إلى اتفاقية أمنية لا يمكن أن تفسر تفسيراً حسن النية ما لم يكن الهدف منها هو التضييق على هامش حريات هو في بعض الدول غير موجود، لهذا السبب كان تحفظنا علاوة على الجوانب القانونية والدستورية فيما يتعلق به.

علي الظفيري: عندنا تفاصيل كثيرة دكتور لكن بشكل عام أنت وضعت الحريات مقابل هذه الاتفاقية كمتضرر يعني.

عبيد الوسمي: هذا المسوّغ، هم حاولوا أن يقولوا أن الحريات يجب أن تتوقف عندما تتعلق المسألة بأمن الخليج، هذا الكلام صحيح، لكن الأهم بجانب أمن الأنظمة هو أمن الشعوب، حتى نفرّق بين معيار إن كانت هذه الاتفاقية اتفاقية أمنية أم اتفاقية قمعية يجب أن يكون هناك معياراً منضبطاً لما يتعلق بضمان الحريات، يعني على سبيل المثال الاتحاد الأوروبي عندما أبرموا عشرات الاتفاقيات تتعلق بالأمن والجوانب العسكرية أنت بعد ميثاق حقوق الإنسان الأوروبي وإنشاء محكمة حقوق الإنسان الأوروبية ولذلك أوجدت معايير متماثلة في كل هذه الدول تجعل بعد ذلك إبرام أي اتفاق من هذا النوع أمراً مقبولاً بالنسبة لهذه الشعوب.

علي الظفيري: في ظل تعريف ما هي حقوق الإنسان.

عبيد الوسمي: طبيعي.

علي الظفيري: وكتابتها والاتفاق عليها.

عبيد الوسمي: الاتفاق عليها، يعني إعطاء مجموعة من الضمانات الأساسية يجب أن يتمتع بها المواطن الخليجي في كل دولة من هذه الدول، بعد ذلك إذا أنشأنا جهازا مركزيا للفصل في مثل هذه المنازعات على أن يعطى هذا الجهاز الصلاحيات والاستقلال والحياد الكامل بعدها نبرم مثل هذه الاتفاقيات طبعا ليست بهذا الشكل لكن تبرم مثل هذه الاتفاقيات دون أن يكون هناك تخوفا من الشعوب، لكن في ظل انعدام المعايير الموحدة، نحن في دول الخليج هناك أنظمة قضائية مختلفة تطبق مجموعة قواعد أحيانا غير معلومة، الإجراءات القضائية ليست متماثلة في دول مجلس التعاون، الضمانات ليست متماثلة في دول مجلس التعاون ولذلك أن نخضع أي مواطن خليجي لكل هذه الأنظمة المتباينة في ضماناتها وفي كفالة الحريات أنا أعتقد أنه خطر يهدد كل مواطن في مجلس التعاون.

الدوافع وراء تفعيل الاتفاقية

علي الظفيري: سنأتي لتفاصيلها وأسأل الدكتور أنور قبل ذلك ما هي الحاجة التي أدت إلى مثل هذه الاتفاقية الأمنية؟ يعني دكتور أنور نحن في الخليج نتحدث عن تكامل اقتصادي أكبر نتحدث عن وحدة أكبر تحدثنا عن اتحاد وتم رفضه وحدة نقدية وتم رفضها أو التحفظ عليها من بعض الدول، تعاون أكبر على الصعيد الاقتصادي وكل الأمور وكله كان أمام عوائق كثيرة لما جاءت المسألة أمام الاتفاقية الأمنية لاحظنا أن هناك شبه اتفاق على هذه المسألة من قبل الأنظمة وأجهزتها، الآن ما هي الحاجة التي جاءت لتسدها هذه الاتفاقية؟

أنور عشقي: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن والاه، نحن نعرف بأن هذه الاتفاقية طبعا ووفق عليها في المملكة العربية السعودية في الرياض عام 2012 في نوفمبر واعتمدت في البحرين الشهر الذي تلاه وهو ديسمبر من نفس العام، وافقت الدول على هذه الاتفاقية بعد ذلك بدأت عملية الاعتراض على هذه الاتفاقية من بعض مجالس النواب، نحن نعرف القاعدة العامة لا يوجد بناء إلا على هدم، أنت ما تقدر تبني بيت إلا لازم تهدم تدفع شيء من رصيدك تبني أرض حاجات من هذا النوع، دائما خبراء القانون الدستوري يعرفون بأن دائما الاتفاقيات بين الدول لا بد أن تكون على حساب شيء من الحريات لكي تعطي حريات

أكثر وتعطي أيضا ضمانات أكثر وتعطي حقوق أكثر.

علي الظفيري: طيب كيف بالله دكتور؟ دكتور أنور نحن فهمنا الجزء الأول والجزء الأول الاتفاقية ماشية فيه وهو قمع الحريات ومنع هذه الحريات، بس كيف تعطي حريات أكبر وأكثر؟

أنور عشقي: حينما مثلا دولتين تتفق مع بعض الدولة دي كل دولة تتنازل عن استقلالها بتشكل دولة كاملة، هذه توفر حريات أكثر وتوفر قوة أكثر وتوفر ضمان أكثر المسألة الثانية أما من الناحية الأمنية، حينما يكون هناك اتفاق أمني الاتفاق الأمني يعطي مزيدا من الحرية للمواطنين يعطي مزيدا من الأمن للمواطنين يعطي مزيدا من الحركة مساحة الحركة أكبر للمواطنين فهذه العملية.

علي الظفيري: دكتور أنت قصدك الشرطة ورجال الدولة والمباحث مش المواطنين لأنه هذا يعطي تسهيلات لرجال الأمن بالتنقل عبر الحدود والقبض على المتهمين، أخاف في لبس في الموضوع.

أنور عشقي: أليس من حق المواطن أن يعيش في أمن وسلام؟ من حقه، إذن إذا كان هناك حاجات أمنية معناها أنه يستطيع أن يعيش في أمن وسلام.

علي الظفيري: دكتور اسمح لي حتى نبدأ بكلام بحديث فني وتقني حول هذه الاتفاقية، دعونا مشاهدنا الكرام نلقي نظرة على أبرز بنود الاتفاقية الأمنية الخليجية التي تم الاعتراض عليها من قبل بعض القوى الشعبية والسياسية في دول الخليج.

[تقرير مسجل]

المواد محل الاعتراض في الاتفاقية الأمنية الخليجية:

المادة 2: تتعاون الدول الأطراف فيما بينها، في ملاحقة الخارجين على القانون أو النظام، أو المطلوبين من الدول الأطراف، أيا كانت جنسياتهم، واتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم.

المادة 3: تعمل كل دولة طرف على اتخاذ الإجراءات القانونية فيما يعد جريمة، وفقا للتشريعات النافذة لديها، عند تدخل مواطنيها أو المقيمين بها في الشؤون الداخلية لأي من الدول الأطراف الأخرى.

المادة 4: تتعاون كل دولة طرف في إحاطة الأطراف الأخرى – عند الطلب –

بالمعلومات والبيانات الشخصية عن مواطني الدولة الطالبة، أو المقيمين بها.

المادة 6: تعمل الدول الأطراف على تبادل المعلومات والخبرات التي من شأنها الإسهام في تطوير سبل منع ومكافحة الجريمة على اختلاف أشكالها وأنواعها، وتوحيد القوانين والأنظمة والإجراءات، بما يكفل مكافحة الجريمة بمختلف أشكالها وأنواعها.

المادة 10: تعمل الدول الأطراف بشكل جماعي أو ثنائي، على تحقيق التكامل الفعلي للأجهزة الأمنية، والتعاون الميداني فيما بينها، وتقديم الدعم والمساندة في حالة الطلب لأي دولة طرف، وذلك لمواجهة الاضطرابات الأمنية والكوارث.

المادة 16: تعمل الدول الأطراف وفقا لما تقضي به التشريعات الوطنية والاتفاقيات التي تلتزم بها الدولة الطرف المطلوب منها التسليم؛ على تسليم الأشخاص الموجودين في إقليمها، الموجه إليهم اتهام، أو المحكوم عليهم من السلطات المختصة لدى أي منها.

[نهاية التقرير]

علي الظفيري: دكتور عبيد أنت أسناذ قانون في جامعة الكويت ونائب برلماني سابق في الكويت، نائب مبطل حتى نلتزم بالتوصيف القانوني فقط، ما هي تحفظاتك على مثل هذه الأمور؟ ما هي المشكلة في تعاون الدول الأطراف لملاحقة الخارجين على القانون أو النظام أو الذين المطلوبين إلى الدول الأطراف أيا كانت جنسياتهم واتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم، ما هي المشكلة في ذلك؟

عبيد الوسمي: أولا لا يوجد اتفاقية أمنية أعتقد في العالم تضمنت مثل هذه العبارات وخصوصا فيما يتعلق بأن نصف إمكانية الدول بالتعامل مع ما يسمى الخارجين على القانون أو المطلوبين من الدول دون تحديد ما هي الضوابط التي يعتبر الشخص فيها خارجا على القانون وخصوصا.

علي الظفيري: يعني هناك خلط مش المجرم يعني السارق مثلا ولا السارق مستثنى؟

عبيد الوسمي: توصيف أن يكون الشخص خارج على القانون يعطي للأجهزة الأمنية في دول مجلس التعاون مطلق الصلاحيات في خلع هذه الصفة على الأشخاص وبالتالي المطالبة بهم طبقا لبنود هذه الاتفاقية وخصوصا أنه لا يوجد في هذه الاتفاقية مرجع للتفسير، الأمر الآخر أنه تضمنت مجموعة من القواعد التي نظمت أصلا يعني إذا كانت المقصود فيها التعاون الأمني فهناك الشرطة الجنائية الدولية واتفاقية الشرطة الجنائية

الدولية الانتربول تنظم عملية التسليم وتبادل المعلومات حول المحكوم عليهم في القضايا، أيضا هناك اتفاقية لاهاي ودول مجلس التعاون أيضا منضمة لهذه الاتفاقية تنظم عملية تبادل الأدلة في المواد الجنائية.

علي الظفيري: يعني هذه الحاجات تسدها اتفاقيات أخرى.

عبيد الوسمي: ولذلك توجد اتفاقيات قائمة واتفاقيات لها مراجع منضبطة ووفق معايير محددة وقعتها دول مجلس التعاون وانضمت لها وهي كافية لسد النقص الذي تحاول هذه الاتفاقية أن تصوره ولذلك إذا كانت المسألة متعلقة بتسليم المجرمين إذن هناك اتفاقية الشرطة الجنائية الدولية تكفي لتحقيق مثل هذا الغرض بل أنها تعطي صلاحيات إضافية فيما يتعلق بالتحقيقات الجنائية وتبادل الأدلة، لذلك لما تقام هذه الاتفاقية على معايير عامة وأنا أستغرب الكلام اللي ذكره الأخ الدكتور عشقي بأن هذه الاتفاقية تعطي حرية أكبر، يعني كيف تعطي حرية أكبر إذا كان تتعاون الدول الأطراف لملاحقة الخارجين على القانون والمطلوبين من الدول الأطراف لذلك السؤال: ما هو معيار أن تكون مطلوبا عند الدولة، وهل معايير الخطر واحدة بالنسبة لكل دول مجلس التعاون؟ يعني أنا أفهم أن يكون هناك خطرا خارجيا واحدا وهناك اتفاقية الدفاع المشترك تسد هذا النقص لأنها نصت صراحة أن الاعتداء على أي دولة من دول مجلس التعاون يعتبر اعتداء على كل هذه الدول والأخطار الخارجية التي تهدد أي دولة من هذه الدول يعتبر تهديدا للدول الأخرى لكن مسألة الأخطار هذه تختلف باختلاف طبيعة النظام القانوني لاختلاف الأنظمة القانونية لاختلاف الحيز الجغرافي لهذه الدول لاختلاف أيضا علاقات الدول ولذلك لا يمكن بحال من الأحوال أن نمكن السلطات الأمنية في دول مجلس التعاون أن تعمل وفقا لمعايير مطاطة غير منضبطة كهذه المعايير لأن هذا لا يعتبر فقط حدا من الحرية بل قضاء عليها بالكامل.

علي الظفيري: يعني ما تعطي حرية أكبر زي ما قال الدكتور.

عبيد الوسمي: هي تلغي هامش الحرية المتاح في دول مثل الكويت عندنا بالقدرة على نقد عمل السلطة والتحدث في بعض المسائل التي لم تعد الآن طبقا لمعايير القانون الدولي تعتبر شأنا داخليا كما تنص الاتفاقية كما هو عند تدخل مواطنيها في الشؤون الداخلية لأي من الدول الأطراف، قضايا حقوق الإنسان أصبحت الآن طبقا للقانون الدولي ليست شأنا داخليا، هكذا يقول القانون الدولي، الأمر الآخر أنه الاتفاقية نصت في المادة الأولى أن كل دولة تتعاون، الدول في هذه الاتفاقية وفقا لتشريعاتها الوطنية

والتزاماتها الدولية طيب السؤال المفترض وأنا أسأل الأخ عشقي والإخوة في دول مجلس التعاون، هل التزمت دول مجلس التعاون في التزاماتها الدولية في جميع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان؟ لأنه طبقاً للتقارير الدورية في مجلس حقوق الإنسان في المراجعة الدورية السنوية، هناك تحفظات على عدد كبير من النصوص التي لم تلتزم دول مجلس التعاون في تمكين الأفراد من هذه الحقوق، الأمر الآخر أن هناك بيانات يجب أن تكون متاحة للجميع، نوع الضمانات القضائية المتاحة بين دول مجلس التعاون، القوانين المطبقة على الأفراد، مدى التزام هذه الدول بالإجراءات النمطية المعترف فيها الآن بالنسبة لكل الأفراد في ظل قواعد شبه موحدة لمسائل حقوق الإنسان والانتهاك والمطالبة بالأشخاص، الأمر الآخر أنه وأنا ذكرت أنه الأخطار تختلف من نظام إلى نظام قانوني آخر لذلك لا يمكن..

علي الظفيري: أنت ركزت على المعايير دكتور لا بد أن يكون معيار موحد حتى نستطيع أن نلتزم بقانون يشمل الجميع أو اتفاقية.

عبيد الوسمي: تنفيذ الاتفاقية مرتبط بتوافر هذه المعايير عندما توجد نصاً يمكن الجهاز أو الأجهزة الأمنية في دول مجلس التعاون ملاحقة الأفراد فقط لأنهم خارجين عن القانون ألا يحق للأفراد أن يتساءلوا أصلاً متى يكون الشخص خارجاً عن القانون؟

علي الظفيري: خلينا نسأل الدكتور أنور حول هذه النقطة تتعاون دول الأطراف يا دكتور أنور فيما بينها لملاحقة الخارجيين عن القانون أو النظام أو المطلوبين بين الدول الأطراف، من هو الخارج عن القانون وفق هذا النص الذي يفترض بالدول أن تتعاون في ملاحقته؟

أنور عشقي: إحنا أمام نقطتين: أول نقطة طبعاً هي الاتفاقية الأمنية النص وعندنا التفسير لا يمكن أن نقدر قانون بهذه الصورة لكن نحن نطلب تفسيراً لهذه المادة، هذا التفسير من حق أي دولة أنها تطلب هذا التفسير وتحدد هذه العملية وهو يعرف في مواضيع القوانين وما حولها في هذا الجانب، الأمر الثاني طالما أن هناك مجلس للتعاون بين الدول، دول مجلس التعاون، القطري والسعودي والكويتي يدخل بدون جواز بدون شيء إلا بالهوية نفسها معناها إنه قد يكون هناك أناس ملاحقين قد يكون هناك فارين من المملكة أو من غيرها إذن كيف يمكن أن نسمح لهم إنهم يدخلوا؟

علي الظفيري: دكتور هذه يجاوب عليها دكتور عبيد، دكتور أنور يعني الدكتور عبيد ما قاله قبل قليل قال هناك اتفاقيات أصلاً موجودة تنظم هذه المسائل الجنائية الانتربول

التعاونات كثيرة، هذه الاتفاقية تتحدث عن شيء آخر المطلوب هنا هو المطلوب حسب الخياط خياط الأنظمة بمعنى أن أي شخص ربما يقول رأي مخالف للنظام في السعودية ولا في قطر ولا في الكويت يصبح مطلوباً لدى هذا النظام وبالتالي مطلوب من البقية أن يتعاونوا معك وفق ما تريد وفق ما تشتهي وفق ما تتوهم أنت يعني ليس شخصاً مداناً بالمحكمة وعليه حكم قضائي.

أنور عشقي: لا يمكن ملاحقة إنسان إلا وهناك عليه حكم قضائي.

علي الظفيري: لا في الاتفاقية لا في متهمين، دكتور حول النقطة هذه، كلامك Ok لا يمكن ملاحقة إنسان إلا عليه حكم قضائي خرينا نسمع رأي الدكتور عبيد.

عبيد الوسمي: أولاً فيما يتعلق بتسليم المحكومين فيما يتعلق بتسليم المحكومين هذا وضع أيضاً تنظمه اتفاقيات أخرى كما أنه..

علي الظفيري: هذا منظم سابقاً .

عبيد الوسمي: نعم منظم باتفاقيات أخرى.

تأثير الاتفاقية على الحريات العامة

علي الظفيري: بس عشان المشاهدين الآن شخص سعودي أو محكوم في السعودية أو في الكويت وموجود في قطر ملزمة قطر بتسليمه إذا كان مدان؟

عبيد الوسمي: طبقاً لقواعد القانون الدولي لا يجوز للدولة المطلوب منها التسليم أن تسلم الشخص حتى وإن كان مطلوباً أو محكوماً عليه متى ما كان هناك ضمانات يخشى على الشخص.

علي الظفيري: لكن إذا في ضمانات يعني أنا أقصد شخص مختلس أموال خرينا نحكي مش سياسياً.

عبيد الوسمي: هذا طبيعي، إذا حكم عليه أو كانت المسألة متعلقة بإجراءات قضائية قائمة وكان هناك ضمانات محددة لهذه المحاكمات نعم، لكن في ظل هذه الاتفاقية هي لم تحدد ما إذا كان الشخص أصلاً محكوماً عليه لو لأن وضعت معيار بأن يكون ملاحقاً، طيب الملاحقة أو اعتبار الشخص مطلوباً مطلوب هذه المسألة قد تكون سابقة حتى على الاتهام ولذلك هذا الهدف كما يبدو لي الواضح من الاتفاقية هو تقييد هامش الحرية القليل المتاح في دول مجلس التعاون وإخضاع أي شخص في دول مجلس التعاون لست أنظمة

أو خمس أنظمة متباينة في النظام القانوني.

علي الظفيري: طيب دكتور بس أيضاً دكتور أنور قال لك أن ممكن الدولة تطلب تفسير بمعنى الكويت أو عُمان أو الإمارات طلب منها مثلاً شيء بإمكانها أن تطلب تفسيرات وخاصة أن النص مطايط تتعاون بشكل عام ألا يحمي هذه الدول وبالتالي يبرر هذه الاتفاقية؟

عبيد الوسمي: أولاً في مثل هذه الاتفاقيات يجب أن تضمن مرجعاً لتفسير بنود الاتفاقية وهو ليس كذلك يعني لم تتضمن هذه المسائل وإنما أعطت للمجلس الأعلى صلاحية التعديل يعني وقد يتضمن التفسير والتعديل شكل من أشكال التفسير لكن في ظل هذا الوضع القائم إحنا أمام اتفاقية الآن نقدوها بشكلها الحقيقي، هذه الاتفاقية تضمنت معايير أصلاً هذه المعايير تصطدم بالاتفاقية الدولية وقعتها مجلس التعاون يعني أنا سؤالي للدكتور وأيضاً للأخ الأمين العام في مجلس التعاون هل تتفق هذه الاتفاقية مع المعايير الواردة في العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية؟ يعني سؤال مباشر، هل هذه الاتفاقية بشكلها الحالي تتفق مع التزامات دول مجلس التعاون الواردة في العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية الذي أعطى ضمانات محددة للأفراد فيما يتعلق بجوانب الحريات الشخصية والمحاکمات الجنائية ووجوب أن تتم المحاكمة أمام محاكم تتوافر فيها الضمانات الأساسية للتقاضي، والضمانات الأساسية للتقاضي الآن أصبحت في مفهوم القانون الدولي لها معايير محددة ولذلك أنا اعتقد أنه في كثير من دول مجلس التعاون ربما في الكويت تبدو استثناء بهذا بأنها لا توجد معايير نمطية للمحاكمات الجزائية لا توجد ضمانات أصلاً للاتهام لا توجد ضمانات للمحاكمة لا توجد ضمانات للاعتراض على الأحكام القضائية، لهذا السبب أمر طبيعي أن نشعر بالقلق من وجود اتفاقية بهذا الشكل تعطي صلاحيات شبه استثنائية للأجهزة الأمنية وفي المقابل لا توجد أي ضمانات للحرية الشخصية، هذه الاتفاقيات من الممكن أن تُقبل من حيث الشكل يعني الاتفاق الأمني بين دول مجلس التعاون نحو توحيد المؤسسات الأمنية يعني في فترة لاحقة عندما تأتي كنتيجة لوجود اتفاق مشترك فيما يتعلق بضمانات لحقوق الإنسان الخليجي ومحكمة لحقوق الإنسان، بعديها ممكن أن نبرم مثل هذه الاتفاقيات لكن في ظل غياب المعايير المنضبطة في حقوق الإنسان لا يمكن القبول بمثل هذه الاتفاقية لأنها تعطي للسلطة صلاحيات أكبر في قمع الحرية دون أن تكون للحرية أصلاً ضوابط، لهذا السبب أنا أسأل الإخوان كم عدد المعتقلين في السجون الخليجية؟ كم عدد المعتقلين؟ وما هي الضمانات التي يتمتع بها هؤلاء الأشخاص؟ وهل بالإمكان أنا عشان أثبت لك عدم

شرعية هذه الاتفاقية إذا كان دول مجلس التعاون تستطيع أن تبرم هذه الاتفاقية مع أي دولة من دول الإتحاد الأوروبي باعتبارها اتفاقية ثنائية.

مواقف خليجية متباينة

علي الظفيري: دكتور ما رأيك في قضية المعايير المختلفة بمعنى لدينا أنظمة وقوانين وإجراءات تقاضي مختلفة بين البلدان الخليجية، الكويت نموذج مختلف تماماً وفي جهاز تشريعي في البلد ورقابي وما إلى ذلك بقية الدول أيضاً لديها أنظمة مختلفة ومتباينة كيف يمكن توقيع اتفاقية بين متباينين أنظمة متباينة فيما بينها؟

أنور عشقي: إحنا أمامنا الإتحاد الأوروبي، الإتحاد الأوروبي بعد أن عمل عملية الشنغن هذه والتأشيرة الموحدة وضع اتفاقات أمنية على أساس أن لا يتسرب هؤلاء المحكومون أو غيرهم سواءً من داخل البلد أو من خارجها فإذن معناها الوضع طبيعي أن يكون هناك، لكن ما نعانيه في المنطقة هنا في دول مجلس التعاون كما أن هناك هاجس امني هناك هاجس أيضاً لجانب الحريات وغيرها، دائماً هناك تصادم بين عملية الحرية وبين عمليات الأمن، الحريات والحقوق والأمن، حتى أنه يصير في كل الدول الكبرى، لكن العملية طالما ووفق عليها من القيادة السياسية إذن يجب أن لا تنتقد وإنما يجب أن يصدر فيها لائحة تفسيرية لكل هذا الكلام الذي تفضل به.

علي الظفيري: دكتور مع تقديري أبسط سؤال الآن خاصة في هذه الأجواء، لماذا لا تنتقد يعني مش مقدسين الشيوخ ترى ولا آلهة ليش ما تنتقد.

أنور عشقي: نعم؟

علي الظفيري: الشيوخ مش مقدسين.

أنور عشقي: لا ما حد مقدس.

علي الظفيري: ولا آلهة ليش ما تنتقد، اتفاقية أمنية لخدمة الأنظمة وتتضرر منها الحريات بشكل واضح.

أنور عشقي: أنا أقول ما تنتقد لأنها قد وُفق عليها ولكن يجب أن يكون هناك لائحة تفسيرية.

علي الظفيري: طيب يا دكتور الآن اللي وافقوا عليها كل دول الخليج اللي صادقوا السعودية وعمان والبحرين، قطر والإمارات لم يصادقوا حتى الآن، والكويت أيضاً لم

تصادق، والكويت طبعاً موقفها مفصلي لأنها هي التي اعترضت على الاتفاقية السابقة في 1994 ولديها برلمان، برلمان يعني حقيقي ويمثل الشعب يمثل الأمة وبالتالي يمكن أن يرفضها، بالتالي حتى الآن في إشكاليات بالمصادقة على الاتفاقية؟

أنور عشقي: لا شك في إشكاليات في المصادقة لكن هذا يخص الدولة نفسها، ما يخص الاتفاقية نفسها يخص الدولة نفسها وهي الدولة والبرلمان الموجود في نفس الدولة، أحياناً يكون البرلمان في تصفية حسابات بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية.

علي الظفيري: ما عندنا إلا برلمان واحد في الكويت، البقية مجالس شورى ويعني إلى آخره.

أنور عشقي: لا اسمح لي إي معلىش البرلمان مثلاً أنا أقصد في الكويت ويعتبر الشورى نوع من البرلمان ومعتمد عالمياً إنه برلمان ولكن هذا البرلمان سواءً كان في الكويت أو في غيرها إذا كان هناك دائماً في تصادم بينهم وبين السلطة التنفيذية هذه تورث إشكالات كما نشاهدها الآن.

علي الظفيري: طيب دكتور عبيد شو الموقف في الكويت اليوم، اليوم أيضاً أماننا برلمان في الكويت يقال الحديث عنه أنه برلمان نتيجة الصوت الواحد والإشكاليات التي حدثت نتيجة امتناع المعارضة عن المشاركة وأنت واحد منهم أنه البرلمان ممكن يقرها.

برلمان الكويت والمصادقة على الاتفاقية الأمنية

عبيد الوسمي: إحنا قبل لتحدث عن موضوع البرلمان بالنسبة لي يعني ذكرت رأيي بهذا الموضوع لا أعترف بشرعية هذا البرلمان بعد الانقلاب على الدستور في وجهة نظري الخاصة فبالتالي ليست أمامي مؤسسة دستورية وأن كانت مؤسسة واقعية من الناحية الواقعية لكن إحنا نتكلم بشكل نظري..

علي الظفيري: طيب..

عبيد الوسمي: أنه بالكويت لا يمكن أن تمر مثل هذه الاتفاقيات باعتبارها قانوناً ما لم يصادق عليها البرلمان ويصدرها بقانون، إحنا فقط يعني للملاحظة على ما ذكره الدكتور فيما يتعلق بالمقارنة بين اتفاقيات الإتحاد الأوروبي ويعني ذكر مجموعة معلومات قد لا تكون دقيقة يعني لكن الإتحاد الأوروبي أي اتفاقية في الإتحاد الأوروبي يجب أن تمر على البرلمان الأوروبي الأمر الآخر أنه توجد اتفاقية حقوق الإنسان

الأوروبية ومحكمة حقوق الإنسان الأوروبي ولذلك المعايير موحدة بأي دولة من دول الإتحاد الأوروبي نفس المعايير اللي تطبق في بريطانيا تطبق في بلجيكا تطبق في فرنسا.

علي الظفيري: المعايير المتعلقة بحقوق الإنسان..

عبيد الوسمي: بحقوق الإنسان والضمانات الأساسية.

علي الظفيري: فالتالي أي اتفاقية لا تتعارض يفترض.

عبيد الوسمي: وبالتالي يمكن عند النزاع سواء بين الدول أو الأفراد المنتمين لهذه الدول عند حدوث نزاع حول تعرض الأشخاص لانتقاص من الحد الأدنى لضمانات الحقوق والحريات أن يعرض هذا الأمر على محكمة حقوق الإنسان الأوروبي طبقا لمعايير الاتفاقية، ولذلك يجب أن توحيد طبيعي توحيد هذه الدول أنظمتها القانونية بما يتفق مع الحد الأدنى الوارد في الوثيقة، لكن في دول مجلس التعاون الآن في ظل كم الصلاحيات التي تمنح للأجهزة الأمنية ما هي الضمانات المقدمة للأفراد يعني ما هي الضمانات المقدمة للأفراد يعني أفترض أنه..

علي الظفيري: ولا في شيء اتفاقية تتكلم عن الأفراد وعلى الناس أو حقوق الناس؟

عبيد الوسمي: يعني أنا أحسد الأنظمة في الخليج أنه يوجد لا زال أشخاصا مثلا يدافعون عن مصالحهم دون أن يعني يبادروا هم أنفسهم يعني أنا أفهم أنه أنظمة الخليج تدفع نحو يعني إيجاد اتفاقية نفس هذه الاتفاقية لكن هل شاركنا فيها؟ يعني الأخ الدكتور يقول أنه يعني ليس من حق الأفراد أن ينتقدون هذه الاتفاقية لا من حق الأفراد أن ينتقدوا من حق الأفراد أن نعترض على هذه القرارات حتى وإن صدرت من حكام الخليج يعني أنا عبر منبر الجزيرة أقول إنني أعترض على هذه الاتفاقية صادق عليها حكام الخليج الملوك الأمراء..

علي الظفيري: يا دكتور لأن اتفاقية يعني خلاص تقييم هذه الأمور.

عبيد الوسمي: يعني في جميع الحالات فلذلك هم لا يريدون، لا يريدون منا أن نعترض على المسائل المتعلقة بحياتنا فلذلك إحنا نقول ومن هذا المنبر للأخ عشقي وغيره من الأشخاص اللي يعشقون الأنظمة بأنه يجب أن تطالبوا الآن حكام الخليج بأن يصدرُوا وثيقة حقوق الإنسان الخليجي وأن نوحيد المعايير بين دول مجلس التعاون وأن تكون

هناك ضمانات للحرية الفردية لكل مواطن من مواطنين مجلس التعاون بعد ذلك نشوف إذا كانت هذه الاتفاقيات مبررة أم لا أنا بس يعني بذكر مثلا بسيطا..

علي الظفيري: بشكل سريع لأنه مضطر أن نتوقف مع فاصل.

عبيد الوسمي: إحنا قبل سنة كنا في لقاء وكنا نتحدث عن الأخطار التي تهدد الخليج وأذكر في تلك الفترة كان الخطر الإيراني والخطر الصفوي قبل أيام وقعت 4 اتفاقيات تجارية مع إيران من دول مجلس التعاون حتى أن الخطاب الخليجي تحول بالكامل يعني أصبحت إيران دولة صديقة وزال الخطر ولذلك الآن ما هي الضمانة الوحيدة أن لا أعتبر بعد اللقاء مباشرة أنني أمثل خطرا وخارج عن القانون طبقا للمعايير الأمنية التي وضعها الأشخاص المحسوبين على هذه الأنظمة يعني..

علي الظفيري: أتوقف مع فاصل وأعود للدكتور أنور يعني مؤكد لديه تعليق على ما قيل من الدكتور عبيد لكن فاصل قصير مشاهدنا الكرام نتابع بعده الحديث في تفاصيل وبنود هذه الاتفاقية الأمنية الخليجية ابقوا معنا.

[فاصل إعلاني]

علي الظفيري: أهلا بكم من جديد مشاهدنا الكرام في العمق يبحث الليلة الاتفاقية الأمنية الخليجية مع الدكتور عبيد الوسمي أستاذ القانون في جامعة الكويت الدكتور أنور عشقي رئيس مركز الشرق الأوسط للدراسات الإستراتيجية دكتور أنور المادة 4 من هذه الاتفاقية تنص على التالي: "تتعاون كل دولة طرف بإحاطة الأطراف الأخرى عند الطلب فقط بالمعلومات والبيانات الشخصية عن مواطني الدولة الطالبة أو المقيمين بها في مجالات أو بمجال اختصاصات وزارة الداخلية" بمعنى دون ذكر قضية متهم مطلوب مدان إلى آخره، أي دولة لها حق أن تطلب بيانات كاملة عني وعنك في أي دولة خليجية وعن أي مقيم في هذه الدول إيش تعليقك على مثل هذا البند؟

الضمانات الحقوقية المطلوبة

أنور عشقي: البند هذا أيضا قائم حتى بين الدول العربية في الاتفاقيات الأساسية التي بين الدول العربية ليش إحنا نكون حساسين في هذا الجانب، هناك في تعاون أمني، في المجلس الأعلى لوزراء الداخلية وأيضا في جامعة طبعها الأمير نايف للعلوم الأمنية وهذه كل الدول بتطلبها من بعض، لكن لا بد أن يكون كمان أيضا مع دول مجلس التعاون تقره دول مجلس التعاون، العلاقة دائما بين الدول ولكن كل دولة هي ترتب نفسها في بيتها

ترتب نفسها مع مجلس النواب.

علي الظفيري: دكتور أنور..

أنور عشقي: ترتب نفسها مع المعارضين..

علي الظفيري: زي ما قال الدكتور عبيد قبل الفاصل يعني كنا نتحدث في الخليج عن الصفويين وعن إيران يعني سنتين كاملتين أو ثلاث سنوات من الخطر الإيراني أو الخطر الصفوي وحتى تكفير بعض مواطني هذه المنطقة بسبب انتماءاتهم المذهبية ولا بالنهاية طلعتنا باتفاقية ضد المواطنين بدل ما نطلع باتفاقية ضد إيران بالعكس مع إيران نوع اتفاقيات تجارية واتفاقيات تعاون ودولة صديقة وما إلى ذلك يعني لماذا تنظر أنظمة الخليج..

أنور عشقي: يا سيدي..

علي الظفيري: لمواطنيها على أنهم تهديد على وجودها وبقائها في الوقت التي تنظر فيها هذه الشعوب الخليجية للأنظمة على أنها أنظمة شرعية وأنظمة يعني لها حسنات كثيرة ولا يوجد أي تهديد لوجودها ولبقائها؟

أنور عشقي: أولاً بالنسبة للعلاقات بين الدول العلاقات بين الدول تختلف كلياً مثلاً بينا وبين إيران في هناك علاقات تجارية بيننا وبين إيران من الأول، لم نقل بأن إيران عدوتنا، لم نقل بأننا نحارب إيران، لكن هناك في علاقة تجارية لكن أيضاً هناك في انزعاج من بعض الممارسات الإيرانية فإذن معناها لم يغير هذا الأمر في شيء، ما دخل الاتفاقية الأمنية بين الدول دول مجلس التعاون والاتفاقيات التجارية بين إيران أيضاً.

علي الظفيري: لا ما في دخل دكتور يعني الفكرة اللي كنت أنا أذكرها أنه في أخطار..

أنور عشقي: تفضل.

علي الظفيري: حقيقة خارجية وإحنا متفقين مع جزء كبير من هذه الأخطار كان الأولى الاتجاه إلى معالجة القضايا الكبرى القضايا التي تتعلق فعلاً بأمن منطقة الخليج دون يعني التوجه إلى قضية الحريات والمواطنين وقضية الآراء وما إلى ذلك هذا هو القصد من الفكرة؟

أنور عشقي: هل نستطيع أن نعالج القضايا الكبرى قبل أن نعالج القضايا الصغرى؟ هل هناك بلد من البلدان تقول إحنا ما نسوي اتفاق أمني ولا نسوي شرطة ولا شيء أول ما

نحسن علاقاتنا مع الدول المجاورة لا.

علي الظفيري: طيب.

أنور عشقي: طالما أن دول مجلس التعاون يجمعها مجلس لا بد أولاً ترتب بيتها ثم بترتب البيت الآخر.

علي الظفيري: طيب إيش مشكلتك يا دكتور عبيد؟

أنور عشقي: إحنا..

علي الظفيري: عفوا دكتور عبيد إيش مشكلتك بأنه تتعاون الدول بإحاطة الأطراف الأخرى عند الطلب بالمعلومات والبيانات الشخصية عن مواطني الدولة الطالبة أو المقيمين بها في مجال اختصاص وزارة الداخلية وإحنا أيضاً نكون منطقيين وعقلانيين يعني الدولة لن تطلب يعني من أي شخص لن تطلب بيانات أي شخص تطلب بيانات شخص عنده مشكلة؟

عبيد الوسمي: والله أولاً ما هي الضمانات وبعدين يعني ما هي الضمانات بأن الدولة تطلب لأن الشخص عنده مشكلة أو أنه الدولة عندها مشكلة مع الشخص، يعني الآن نتفهم أنه في ظل المحاكمات قد يتم تقييد بعض الحريات الشخصية والطلب من المتهمين تقديم بعض المعلومات أو الحصول على بيانات لكن في ظل محاكمة تتوافر فيها الضمانات القضائية، لكن الآن في ظل هذا النص الذي يصطدم يعني على الأقل في نظام الدستور الكويتي المادة 34 من الدستور الحرية الشخصية مكفولة المحكمة الدستورية في الكويت يعني في فترة متقدمة ذكرت أنه لا يجوز طلب المعلومات الشخصية عن الأشخاص متى ما كانت لصيقة بالشخصية مثل معلومات السجلات الطبية ولا غيرها يعني ولذلك وهي معلومات عادية، الآن في ظل الاتفاقية أصبح يمكن للأجهزة الأمنية في دول مجلس التعاون أن تطلب من الأجهزة الأمنية في دولة ثانية الحصول على معلومات وبيانات شخصية وهناك فرق بين المعلومات والبيانات الشخصية، البيانات الشخصية أني أذكر الاسم أو تفاصيل الحالة البدنية لشخص من الأشخاص، لكن المعلومات هذه واسعة بشكل أو بآخر هي تحريات عن الشخص ولذلك قد يستهدف الشخص لميوله الفكرية أو الطائفية أو يعني نشاطه العام.

علي الظفيري: لكن أيضاً يا دكتور يعني لاحظنا يعني لاحظنا إساءات تحدث في دول خليجية لأنظمة خليجية أخرى حتى إساءات غير مبررة يعني أو غير منطقية يعني في

الكويت على سبيل المثال كان هناك صحيفة تحدثت عن الملك عبد الله وصفته وصفا غير لائق بالبنط العريض على سبيل المثال في صحف تحدثت عن الحكم في..

عبيد الوسمي: ربما يكون ربما يكون..

علي الظفيري: البحرين أو في الإمارات أو في قطر إلى آخره

عبيد الوسمي: ربما يكون أنا أذكر..

علي الظفيري: فهذا أمر يعني يضبط لماذا لا يضبط عبر هذه الاتفاقيات؟

عبيد الوسمي: أو لا شكرا لأنك ذكرت لي هذا الموضوع لأن هذا كان أحد البنود الأسئلة البرلمانية اللي وجهتها قبل فترة متقدمة حول هذه المسألة تحديدا لأن كان عندي شكل أن هذه المسألة تمت بناء على طلب من سلطات دولة خليجية يعني، والدليل على ذلك أن المملكة العربية السعودية عندها سفارة في الكويت فيها مئات الموظفين وعندهم محامين يعني كانوا يقدموا شكوى يعني لماذا لم تقدم شكوى؟ لماذا لم يقدموا شكوى نتيجة الاعتداء الذي تم طبقا للقانون الداخلي لكن في المقابل..

علي الظفيري: هو اعتداء كان؟

عبيد الوسمي: بلا شك المساس يعني طبعا في نهاية المطاف..

علي الظفيري: المساس بالحكام..

عبيد الوسمي: لا عفوا رؤساء الدول يبقون في نهاية المطاف أشخاصا لا يجوز تعريضهم للسب أو القذف أو لا يجوز نقد السياسات يعني مثل الذي يحدث مع الأفراد العاديين لكن عندما يتم انتقاد رئيس دولة بهذا الشكل هو ارتكب جريمة علاوة على أنها تشكل يعني قد تمثل تهديدا للعلاقات إذا وصلت إلى درجة نسبية، لكن في الحد الأدنى هي مساس مباشر يستوجب تحريك الدعوى الجزائية ولذلك تملك أي دولة في الكويت أنها ترفع دعوى يعني قطر أعتقد أن وزير الخارجية القطري السابق رفع عدد كبير من الدعوى.

علي الظفيري: رئيس الوزراء.

عبيد الوسمي: وحصل على أحكام في القضاء لكن ل..

علي الظفيري: لا تكون هذه الاتفاقية وسيلة لمواجهة مثل هذه الأمور بدلا عن إجراءات

التقاضي اللي ممكن ما توصل..

عبيد الوسمي: إذا ما نحن نحتاج إليه هو توحيد المعايير النمطية فيما يتعلق بالعلاقات الثنائية بين دول مجلس التعاون يعني جزء من الهاجس فيما يتعلق بهذه الاتفاقية أنه في مؤشر الحريات الإعلامية على سبيل المثال يعني أفضل دولة خليجية في المرتبة 92 يعني أفضل دولة خليجية في مؤشر الحريات الإعلامية في المرتبة 92 في ملف حقوق الإنسان أفضل دولة خليجية هي الإمارات بالمرتبة 83 في مؤشر الفساد إحنا في مراتب متأخرة ولذلك في ظل هذا الوضع المتردي فيما يتعلق بالحريات والمسؤول عن إدارة هذه الملفات بلا شك هي الدول والأجهزة المركزية فيها لا يمكن القبول باتفاق يعطى صلاحيات استثنائية لهذه الأنظمة حتى أنهم من يعني صلاحياتهم طبقا لهذه الاتفاقية أن يحصلوا على المعلومات الشخصية في انتهاك صارخ وصريح لقواعد شرعية وقانونية وتتعارض أصلا مع موثيق، تتعارض مع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية تتعارض مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولذلك أنا أسأل الأخ الدكتور عشقي يعني هل لديك مثلا هل ليس لديك تحفظ من أن يطلبوا البيانات الشخصية لأفراد أسرتك على سبيل المثال من دولة أخرى، وأنا لا أعلم مقدما ما هو المبرر الذي استدعى الجهاز الأمني لطلب هذه المعلومات، عموما هذا النص مطبق بالاتفاقية يعني قبل مدة إحدى الدول الخليجية طلبت شيء يسمونه الاستعلام الأمني عن مجموعة أشخاص بالكويت وكنت أحد هؤلاء الأشخاص، ولذلك كنا نتمنى أن يكون موجودين حتى نسأل وزير الداخلية اللي يسمح بتقديم معلومات عن مواطنين كويتيين لكن في نهاية المطاف لا يجوز بأي حال من الأحوال انتهاك الحريات الشخصية بدافع الأمن طالما لم يوجد معيارا منضبطا ويتعلق بمحاكمات أمام محاكم تتوفر فيه الحد الأدنى من الضمانات.

اتفاقية لمواجهة المخاطر المتصاعدة

علي الظفيري: دكتور أنور هل شكلت حالة البحرين الانتفاضة الشعبية في 2011 والإشكاليات التي حدثت والمساندة العسكرية من قبل السعودية وبقية دول الخليج أرضية لعقد مثل هذه الاتفاقية بمعنى تنظيما لمسألة محتملة أو قد تحدث لاحقا؟

أنور عشقي: الحقيقة اسمح لي أقول لك حاجة واحدة أولا أنه طلب البيانات الشخصية مو لكل الناس الموجودين في الكويت إذا كانت هناك قضية أمنية مثلا في مرة من المرات قبل العدوان العراقي الصدامي على الكويت بعض الكويتيين فجروا عند جنب الحرم الكبرى أليس من حقنا أن نطلب بيانات عنهم ومعلومات عنهم؟ من حقنا أن نطلب

هذه البيانات أو المعلومات عنهم، أما واحد سب فلان وواحد..

علي الظفيري: دكتور مسألة مهمة في هذه القضايا الناس تؤيد وتدعم يعني تؤيد وتدعم أي نوع من التعاون الأمني اللي فعلا يتعلق بأمن دول مجلس التعاون لأن هذا أمن دولة لكن المطاطية وأنه الأمور واسعة بحيث يصعب تحديد.

أنور عشقي: أنا قلت هذا، أنا قلت هذا الكلام التفسير بينها.

علي الظفيري: بس مش موجود في اتفاقية.

أنور عشقي: القضية قضية أمنية يعني هنا القضايا الأمنية وليست القضايا الشخصية ولا القضايا العامة إذن معناها أنه لما تكون هناك في قضية أمنية أما إحنا نوسع الموضوع عشان نلغي هذه الاتفاقية ما يمكن، أي دولة تبغي لتلغيها تلغيها إحنا ما لنا شغل فيها، لكن هذه لحماية الدول.

علي الظفيري: لماذا لم تحمل مثل هذه الاتفاقية دكتور أنور تفسيرات تقيد استخدام مثل هذه السلطة الخطرة نوعا ما يعني تقيدها في الحالات المتفق عليها؟

أنور عشقي: بدل المطالبة بنقد الاتفاقية يطالبوا بتفسير، وتطلع هناك بعد كذا لائحة تفسيرية.

علي الظفيري: يعني هذا ممكن يكون حل دكتور عبید أنه ما في إشكالية..

أنور عشقي: اخلط الأوراق أجيب إيران وأجيب إيران وجيب حقوق الإنسان وأجيب هذه وأخلطها الأوراق مع بعضها لا هذه..

علي الظفيري: ليش تخلط الأوراق يا دكتور حقيقة لماذا لا يتم المطالبة بتعديل هذه الاتفاقية بحيث تكون نصوصها متوائمة مع ما يطالب به الناس ويتحدث به الناس.

عبید الوسمي: إحنا رح نقدم حلا يعني في هذا البرنامج.

علي الظفيري: أعطينا حل.

عبید الوسمي: إذا السيد الأمين العام يودع هذه الاتفاقية بنصوصها، مكتب الأمين العام للأمم المتحدة كما يوجب ميثاق الأمم المتحدة أنا موافق على هذه الاتفاقية.

علي الظفيري: ما هي إشكالية إبداعها؟

عبيد الوسمي: أولا يعني يستحيل أن تعترف دول مجلس التعاون بأنها ترتكب أو تخلق لنفسها ذريعة لارتكاب جرائم دولية طبقا لهذه الاتفاقية لأنه من الممكن طبقا لبنود الاتفاقية أن يصنف أي شخص من الأشخاص بأنه من الأشخاص الخطرين ويطلب في نظام قانوني آخر لتصفية حسابات سياسية على سبيل المثال ويحجز لسنوات ودون ضمانات قضائية وهذا خلق لأداة من أدوات القمع والإرهاب اللي من الممكن أن تحدث طبقا لبنود هذه الاتفاقية، الاتفاقيات هذه لا يمكن النظر لهذه بحسن نية في ظل الوضع القائم نحن نعلم بأن الهاجس الأمني أمر مهم جدا في دول مجلس التعاون ونعلم أيضا بأن قواعد القانون الدولي حتى الأمثلة اللي ذكرها الدكتور ما كانت يعني مقبولة قال مثلا لو شخص أو الأشخاص اللي فجروا..

علي الظفيري: في الحرم.

عبيد الوسمي: في الحرم وفجروا في أماكن أخرى إذا وجه لهم اتهام وحوكموا تستطيع المملكة العربية السعودية أن تطلب طبقا لاتفاقية لاهاي الحصول على معلومات وأدلة من أي دولة من دول العالم الموقعة على هذه الاتفاقية وبالتالي لا حاجة أصلا لكن انتهاك..

علي الظفيري: اتفاقية لاهاي تنظم هذا الأمر.

عبيد الوسمي: اتفاقية لاهاي تنظم هذا الأمر هناك أيضا اتفاقية الشرطة الجنائية الدولية أيضا تنظم مسائل مشابهة فيما يتعلق بالتعاون الأمني بين الدول لمكافحة الجريمة وخصوصا الجرائم المتعلقة..

علي الظفيري: دكتور أيضا ما هي البنود التي تسجل عليها تحفظا بشكل سريع؟

عبيد الوسمي: يعني..

أنور عشقي: اسمح لي.

علي الظفيري: أرجع لك دكتور أنور بس نكمل هذه التحفظات حتى نخلص منها دكتور.

عبيد الوسمي: يعني هو بلا شك أن معظم هذه النصوص..

علي الظفيري: ذكرنا البنود الأساسية قلنا المادة 2 ولا لا..

عبيد الوسمي: المادة الأولى والمادة الثانية..

علي الظفيري: لا الأولى ما فيها شيء الأولى كلام عام..

عبيد الوسمي: لا المادة الأولى.

علي الظفيري: بالعكس المادة الأولى يقال عنها شيء إيجابي تتعاون الدول الأطراف في إطار هذه الاتفاقية وفقا لتشريعاتها الوطنية والتزاماتها الدولية.

عبيد الوسمي: هذه نتوقف عندها لأنني أعتقد أن هذه من أخطر النصوص إن لم يكن الأخطر على الإطلاق يعني أولا وفقا لتشريعاتها الوطنية والتزاماتها الدولية، هل تشريعاتها الوطنية أصلا تتماشى مع المعايير العالمية لحقوق الإنسان أصلا، يعني هل تشريعات دول مجلس التعاون بما فيها المملكة العربية السعودية وقطر والكويت والإمارات والبحرين هل تتماشى مع هذه المعايير حتى يمكن.. ولذلك لما تضع قانون ينتهك فيه الحقوق الأساسية للأفراد ما تقول إنه والله أن هذه الاتفاقية تلتزم لأن في جميع الحالات هذا القانون هو في الأساس مخالف لهذه المعايير، الأمر الآخر إن هذه الاتفاقية تمت وفقا لالتزاماتها الدولية هذا الكلام تدحضه التقارير الدولية يعني في المراجعة الدورية لمجلس حقوق الإنسان عشرات المخالفات تحسب على جميع دول مجلس التعاون فيما يتعلق بتنفيذ القانون الدولي..

علي الظفيري: طيب خيلنا نسمع الدكتور أنور حتى لا يقولون البعيد عن العين بعيد عن القلب يا دكتور أنور تفضل.

أنور عشقي: اسمح لي أولا حينما حدث التفجير في الخبر، الولايات المتحدة الأميركية طلبت من المملكة العربية السعودية قائمة بالأسماء اللي فجرها في الأميركان، المملكة العربية السعودية رفضت، لو كان هناك قانون دولي يلزمها كان ألزمتها الولايات المتحدة الأميركية، الأمر الثاني إنه أنا أبغى أسأل الأخ عبيد لو يا أخ عبيد حطوا مادة على ألا يتعارض ذلك مع حقوق الإنسان والحريات توافق؟

علي الظفيري: إيش رأيك دكتور؟

أنور عشقي: لا ما توافق.

علي الظفيري: أه يعني هذا رافض رافض تقصد أنت شو رأيك يا دكتور عبيد ستوافق؟

أنور عشقي: لا طبعا.

علي الظفيري: لا أقصد بجد هل يعالج هذه الإشكالية "بما لا يتعارض مع حقوق الإنسان".

عبيد الوسمي: يعني إذا كانت عند الإخوان في مجلس التعاون إشكالية في صياغة اتفاقيات محترمة إحنا على استعداد في كلية الحقوق في جامعة الكويت أن نقدم اتفاقية نموذجية بالمجان لمجلس التعاون، لكن ما تصاغ بهذه الطريقة يعني لا تصاغ بهذه الطريقة وبعدين يخلعون عليها الصفة أنها اتفاقية تحقق أمن الخليج، المسألة شديدة الوضوح أنا قاعد أقول انه الاتفاقات الأمنية والعسكرية التي تبرم بين دول مجلس التعاون اتفاقيات من حيث الشكل مرحب بها على أن تأتي كنتيجة لميثاق مسبق اللي هو ميثاق حقوق الإنسان الخليجي ولذلك أنا أدعو الآن أدعو المجلس الأعلى وأدعو حكام الخليج الملك عبد الله والملك والشيخ..

علي الظفيري: جميعهم.

عبيد الوسمي: وجميعهم لتبني ميثاق حقوق الإنسان الخليجي بعدما نضع هذا الميثاق ونقرر مجموعة من الضمانات الأساسية لحقوق الإنسان والحريات الفردية لمواطني دول مجلس التعاون ننشئ جهاز يسمى محكمة حقوق الإنسان الخليجية ونعطيها قدرا كبيرا من الاستقلال وفقا للمعيار العالمي بعدها نعمل هذه الاتفاقيات، لأنه لو افترضنا على سبيل المثال أنه تم التجاوز لأي سبب من الأسباب لاعتبارات تتعلق بالرأي السياسي وإحنا نعلم بأن جزء من هذه الاتفاقية يستهدف الرأي السياسي في هامش الحرية البسيط المتاح بالكويت لن نعتبر بعض الإخوان في دول مجلس التعاون أن هذا يمثل قلقا بالنسبة لهم ولذلك أرادوا القضاء عليه..

علي الظفيري: آخر تعليقات تعليق الدكتور أنور دكتور في حال إضافة لما تريد أن تقول في حال لم تصادق الكويت على هذه الاتفاقية ما مصيرها؟

أنور عشقي: الاتفاقية تمشي القطر سيسيير..

علي الظفيري: هي بموافقة الثلثين ولا لا؟ يعني أقصد إجرائيا بموافقة الثلثين في مجلس التعاون.

أنور عشقي: أي دولة تتفق مع المملكة، المملكة توافق معها..

علي الظفيري: لا، لا ما أتكلم عن الحالة السعودية أنا ما أتكلم عن المملكة أنا أتكلم عن اتفاقية أمنية خليجية.

أنور عشقي: الاتفاقية الأمنية الخليجية يعني هذه الاتفاقية الأمنية الخليجية إزاء الكويت رفضتها الكويت خلاص من حقها أن ترفضها، عُمان رفضتها من حقها ترفضها.

علي الظفيري: وتكون بين بقية الدول الخمسة.

أنور عشقي: أنا ما تختلف معهم، لكن الدول حتى لو تكون ثنائية ما في مشكلة، لكن إحنا طبعا هل يعني دول الاتحاد الأوروبي ساوت محكمة لحقوق الإنسان، هل الاتحاد الأوروبي ساوت اتفاقية حقوق الإنسان خاصة بالاتحاد الأوروبي؟

عبيد الوسمي: طبعا نعم.

أنور عشقي: هذا كلها موقعة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة وكلنا وقعنا عليها.

عبيد الوسمي: إجابة على سؤالك، إجابة على السؤال توجد محكمة حقوق الإنسان في الاتحاد الأوروبي توجد وثيقة حقوق الإنسان الأوروبي موجود..

علي الظفيري: يعني ليسا إشكالا كبيرا..

عبيد الوسمي: بل أن أوروبا أصلا سبقت العالم في موائيق الحقوق يعني أول الموائيق هذه نشأت في أوروبا والإعلان العالمي لحقوق الإنسان اللي بعد ذلك أتى نتيجة ظروف تاريخية معينة لكن يعني السؤال..

علي الظفيري: إجابة مش سؤال لأنه انتهى الوقت دكتور سريعا.

عبيد الوسمي: ما نحن بحاجة إليه الآن وخصوصا في ظل الاندفاع نحو إبرام مثل هذه الاتفاقية والكل يعلم أن أصلا قبل مدة بسيطة كان سمو أمير الكويت في محاولة لمعالجة الإشكال الحدودي اللي كان بين الإمارات وعمان وهناك مشاكل حدودية بين قطر والسعودية ومشاكل حدودية بين الكويت ويعني ألا يفترض أن دول مجلس التعاون تحل مشاكل الحدود اللي هي مشاكل أساسية وبعد ذلك..

علي الظفيري: تقصد الأولويات؟

عبيد الوسمي: نعم.

علي الظفيري: أشكرك دكتور عبيد الوسمي أستاذ القانون في جامعة الكويت والدكتور أنور عشقي من جدة رئيس مركز الشرق الأوسط للدراسات الإستراتيجية شكرا جزيلا لكما ضيوف هذه الحلقة، أذكر طبعا بصفحات البرنامج موقعنا في الجزيرة نت بشكل رئيسي وحسابات البرنامج في مواقع تويتر والفيسبوك للتواصل الاجتماعي، تحيات الزملاء داود سليمان، منتج البرنامج عبد العزيز الحيص الباحث في برنامج في العمق ومنصور الطلافيح مخرج هذه الحلقة وجميع الحلقات، إلى اللقاء.